



وزارة العدل  
Ministry of Justice  
State of Kuwait | دولة الكويت



# نشرة الصحافة



اليوم: الثلاثاء

التاريخ: ٢٠٢٦-٥-١٩

# عطلة عيد الأضحى المبارك 5 أو 6 أيام

مريم بندق

قالت مصادر إن عطلة عيد الأضحى المبارك ستكون 5 أو 6 أيام بما فيها يوما الجمعة والسبت.

وأوضحت: ستبدأ العطلة يوم الثلاثاء الموافق 26 الجاري بمناسبة وقفة عرفات، وتكون أيام العيد: الأربعاء، الخميس، الجمعة، السبت الموافقة على التوالي 27 و28 و29 و30 الجاري عطلة رسمية.

وبشأن التعويض عن يوم الجمعة باعتباره عطلة رسمية، أجابت المصادر: هذا الأمر يعود إلى الجهة المختصة سواء باحتساب السبت عطلة رسمية وليس يوم راحة، أو إعطاء الأحد الموافق 31 مايو يوم راحة بدلا عن يوم الجمعة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-٥-١٩	٢	١٧٦٩٤

## 10 وزارات وجهتان في بيان:

# البرنامج الحكومي لحماية الأسرة يصبون الهوية الوطنية

البرنامج مع الاتفاقيات الدولية ذات الصلة وإبراز جهود الكويت في مجال حماية الأسرة والطفل ضمن التقارير والمحافل الدولية. وفتحت وزارة الشؤون الإسلامية إلى أن مبادراتها تركزت على تعزيز القيم الأسرية عبر تخصيص خطب ومحاضرات وندوات دينية تتناول التربية والإصلاح الأسري وحقوق الطفل إلى جانب تنفيذ برامج توعوية بالتنسيق مع وزارة التربية والتعاون مع الأمانة العامة للأوقاف وبيت الزكاة لدعم الأسر المحتاجة ومشاريع البرنامج.

### تطوير المناهج

وأشارت وزارة التربية إلى أنها تعمل على تطوير المناهج الدراسية لتعزيز الوعي الأسري ومواجهة التنمر والعنف المدرسي والجرائم الإلكترونية وتمكين الاختصاصيين الاجتماعيين والنفسيين وتطوير آليات الإحالة المبكرة للحالات، إضافة إلى إطلاق برنامج وطني لمكافحة التنمر وتنظيم لقاءات توعوية دورية بالتنسيق مع الجهات المختصة. وفي وقت ذكرت وزارة التعليم العالي أنها أدرجت موضوعات الأسرة ضمن المقررات الإلزامية في جامعة الكويت وتوجيه مراكز خدمة المجتمع والتعليم المستمر لتنفيذ برامج توعوية ودعم الدراسات والأبحاث التطبيقية المرتبطة بقضايا الأسرة، أشارت وزارة الدولة لشؤون الشباب إلى أن مبادراتها تستهدف إعادة تفعيل مراكز الشباب كمراكز للتحصين والوقاية المجتمعية وإطلاق برامج شبابية تعزز القيم الأسرية والوقاية من الانحرافات السلوكية إلى جانب تنفيذ برامج القيادة الشبابية واكتشاف المواهب وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي. وفي السياق ذاته، أكدت وزارة الصحة أن مبادراتها تركزت على تعزيز خدمات الصحة النفسية وإنشاء عيادات للإرشاد الأسري وتطوير منصة إلكترونية متكاملة لخدمات الأسرة تشمل فحص ما قبل الزواج ومتابعة الحمل والطفل إلى جانب اعتماد بروتوكولات موحدة للكشف عن حالات الإساءة للأطفال وإطلاق خدمات رقمية للدعم النفسي والاستشارات عن بعد.

«الداخلية»: شرطة لحماية الأسرة عبر توحيد اختصاصات «الأحداث والشرطة المجتمعية»

تطوير آليات التعامل مع البلاغات الأسرية.. وبرامج متخصصة في قضايا العنف والأحداث

جهات الدولة: تطوير التشريعات الأسرية وتعزيز برامج الوقاية المبكرة

دعم المطلقات والأرامل وتحسين نظام الحضانة العائلية.. وتعزيز حماية ذوي الإعاقة

البرنامج الحكومي لحماية الأسرة ورصد مستوى التقدم في مبادراته ومشاريعه من الجهات بما يضمن تحقيق أهدافه وتعزيز التنسيق بين الجهات المشاركة ورفع تقارير المتابعة ذات الصلة. وفي حين بينت وزارة الداخلية أنها تدرس توحيد اختصاصات شرطة الأحداث والشرطة المجتمعية ضمن جهاز متخصص تحت مسمى «الشرطة المجتمعية وحماية الأسرة» إلى جانب تطوير آليات التعامل مع البلاغات الأسرية وبرامج التدريب الأمني المتخصصة في قضايا العنف الأسري والأحداث، أكدت وزارة الخارجية أنها تعمل على مواءمة

أكدت 10 وزارات، بالإضافة إلى الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة والمجلس الأعلى لشؤون الأسرة، أن البرنامج الحكومي المتكامل لحماية الأسرة مشروع وطني شامل يوحد الجهود عبر 83 مبادرة لتعزيز الاستقرار الأسري وترسيخ منظومة الحماية الاجتماعية. وشددت الجهات الـ12 في بيان مشترك صدر عنها أمس (الاثنين)، على أن ذلك يسهم في بناء بيئة مجتمعية أكثر استقراراً وتماسكاً ويعزز جودة الحياة ويحافظ على الهوية الوطنية والقيم المجتمعية في الكويت. وفي هذا السياق، ذكرت وزارة العدل أنها تعمل ضمن البرنامج على تطوير التشريعات الأسرية وتعزيز برامج الوقاية المبكرة من الخلافات الأسرية إلى جانب اعتماد برامج ودورات تاهيلية للمقبلين على الزواج وتطوير نظام التقاضي الإلكتروني الكامل للأسرة بالتعاون مع شركة مايكروسوفت بما يشمل خدمات الاستشارات الأسرية والتوثيق الإلكتروني لبعض مسائل الأحوال الشخصية.

وبدورها، أفادت وزارة الشؤون الاجتماعية بأنها تتولى تنفيذ تسع مبادرات تشمل تطوير برامج تأهيل الأحداث وإعادة الدمج الاجتماعي ودعم المطلقات والأرامل وتحسين نظام الحضانة العائلية وتطوير خدمات رعاية المسنين ومتابعة ملفات الحضانة وتنظيم مشاركة جمعيات النفع العام وتأهيل الاختصاصيين الاجتماعيين والنفسيين بما يسهم في تعزيز الاستقرار الأسري وتماسك المجتمع. وتشمل مشاركة الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة، وفق البيان، تنفيذ 5 مبادرات تهدف إلى تعزيز الحماية والرعاية والدعم المقدم للأشخاص ذوي الإعاقة وأسره وتطوير الخدمات والبرامج التاهيلية والتوعوية بما يسهم في تعزيز الدمج المجتمعي وترسيخ مبادئ الحماية الاجتماعية وتحقيق جودة الحياة لهذه الفئة.

### تكامل وآليات

من ناحيته، أكد المجلس الأعلى لشؤون الأسرة أن مشاركته تتضمن تنفيذ خمس مبادرات تركزت على دعم السياسات والمبادرات المعنية بالأسرة والطفولة وتعزيز التكامل المؤسسي بين الجهات ذات العلاقة، مشيراً إلى تكليفه من مجلس الوزراء بمتابعة تنفيذ

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-٥-١٩	٣	١٨٦٢١

# النيابة: الكويتية أثبتت جدارتها في أداء رسالتها الوطنية والقضائية

■ جابر الحمود

أكدت النيابة العامة اعتزازها بما حقته المرأة الكويتية من إنجازات متميزة في مختلف مجالات العمل القضائي، مشيدة بالدور البارز الذي تؤديه وكيلات النائب العام في دعم منظومة العدالة وترسيخ سيادة القانون، وذلك بمناسبة "يوم المرأة الكويتية".

وقالت النيابة العامة، في بيان بهذه المناسبة، إن المرأة الكويتية أثبتت منذ التحاق أول دفعة من وكيلات النائب العام بسلك النيابة كفاءتها المهنية واقتدارها في مباشرة التحقيقات والتصرف في القضايا والادعاء أمام المحاكم، بما يعكس قدرتها على تحمل المسؤوليات القضائية بكفاءة عالية.

وأضافت أن المرأة في النيابة العامة أصبحت اليوم تتبوأ عدداً من المواقع القيادية، وتسهم في إعداد المبادرات القانونية وتمثيل النيابة العامة في المحافل المحلية والدولية، إلى جانب دورها الفاعل في برامج التدريب والتوعية القانونية، الأمر الذي عزز حضورها المهني والمؤسسي داخل الجهاز القضائي. وأشارت النيابة إلى أن ما وصلت إليه المرأة الكويتية يأتي في ظل ما تحظى به من دعم وتمكين في مختلف مؤسسات الدولة، مؤكدة أن هذه المناسبة تجسد المكانة الراسخة التي بلغتها المرأة الكويتية وجدارتها في أداء رسالتها الوطنية والقضائية بكل اقتدار وإخلاص.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-٥-١٩	٧	٢٠١٧٠

## العلي: الحكم كشف قصور التحريات "الجنايات" تبرئ 9 متهمين بقضية سحب 36 ألف دينار إلكترونياً

■ جابر الحمود



المحامي علي العلي

قضت محكمة الجنايات ببراءة 9 متهمين من تهم تتعلق بالنصب الإلكتروني والتزوير وغسل الأموال، في قضية اتهموا فيها بالاستيلاء على مبلغ 36 ألف دينار من حساب أحد المواطنين عبر عمليات إلكترونية، بعدما انتهت المحكمة إلى عدم كفاية الأدلة وخلو الأوراق من الدليل اليقيني الذي يربط المتهمين بالواقعة.

وكانت النيابة العامة قد أسندت إلى المتهمين، وآخر مجهول، ارتكاب جرائم غسل أموال وتزوير في محررات بنكية ومستندات خاصة بعمليات الدفع الإلكتروني، إلى جانب الاستيلاء بطريق التديليس على أموال

المجني عليه باستخدام بيانات بطاقته البنكية والرقم السري وإجراء تحويلات مالية عبر الإنترنت.

ووفق ما ورد في أوراق القضية، أفاد المجني عليه بأنه تلقى اتصالات من أشخاص مجهولين عبر أرقام غير معروفة، وقام بناءً على تعليماتهم بتحميل تطبيق إلكتروني بهدف الاستثمار وتحقيق أرباح من منصات تداول، قبل أن يكتشف لاحقاً خروج مبالغ مالية من حسابه البنكي دون علمه.

وأكدت المحكمة في حيثيات حكمها أنها لم تطمئن إلى تحريات المباحث، معتبرة أنها جاءت عامة وقاصرة ولم تحدد دور كل متهم على حدة في وقائع التزوير أو التديليس أو غسل الأموال، كما خلّت من بيان آلية الاتفاق والاشتراك بين المتهمين وكيفية الاستدلال عليهم وربطهم بالمجني عليه أو بالأموال محل الاتهام.

وأضافت المحكمة أن التحقيقات لم تتضمن تتبعاً واضحاً لحركة مبلغ الـ36 ألف دينار منذ خروجه من حساب المجني عليه وحتى وصوله إلى المستفيدين، فضلاً عن عدم كشف بيانات كافية بشأن الشركة التي ذكر المجني عليه تعامله معها عبر الإنترنت أو طبيعة نشاطها وعلاقتها بالواقعة.

وشهدت جلسات المحاكمة حضور المحامي علي العلي عن المتهم السابع، حيث دفع بانتفاء أركان جرائم التزوير والتديليس وعدم توافر القصد الجنائي، إلى جانب الدفع بعدم جدية التحريات وقصور التحقيقات، مطالباً ببراءة موكله لعدم وجود أي دليل فني أو قانوني يربطه بالقضية.

وانتهت المحكمة إلى القضاء ببراءة جميع المتهمين، مؤكدة في حيثياتها أن الأحكام الجزائية لا تُبنى إلا على الجزم واليقين، ولا يمكن تأسيس الإدانة على الشك أو الاحتمال.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-٥-١٩	٥	٢٠١٧٠

في قضية تمييز 27 كيلوغراماً ممنوعات من لندن وإسبانيا

# الحبس لمفتش جمركي و«بدون» وسوري بتهم تهريب المخدرات والرشوة وإطلاق النار

| كتب أحمد لازم |

قضت محكمة التمييز (الدائرة الثانية) بحبس مفتش جمركي 7 سنوات، و«بدون» 10 سنوات، وسوري 3 سنوات، وغرامة 20 ألف دينار، وبراءة الجمركي من الاتجار والغاء الحبس المؤبد، وذلك بتهم تهريب 27 كيلوغراماً مخدرات من لندن وإسبانيا ورشوة 10 آلاف دينار، وإطلاق النار على رجال مكافحة المخدرات في إسبيلات الهجن.

وتتلخص الواقعة حسب ما استقر في يقين المحكمة بأنه في

أثناء مباشرة مدقق جمركي لمهام عمله في مكتب البحث والتحري في مبنى الشحن الجوي التابع لإدارة العامة للجمارك في مطار الكويت الدولي اشتبه في شحنة واردة من إسبانيا، عبارة عن حقيبة أمثلة شخصية فوضع عليها «بلوك» في نظام الجمرك الآلي، وأبلغ مسؤوله المباشر، فيما حضر المتهم الثالث (السوري) إلى مبنى الشحن الجوي لتسلم الشحنة، وتقدم للموظف المختص لإصدار البيان الجمركي الخاص بها، وبعد صدوره تقابل مع صديقه (المتهم الثاني - المفتش

الجمركي) بمبنى الشحن الجوي، وسلمه البيان، وحاول إنهاء إجراءات تسليم الشحنة للمتهم الثالث على النظام الآلي للجمارك، فتم له صدور إيقاف للشحنة (بلوك) من قبل وحدة البحث والتحري، وبحسب الواقعة فقد أخبر المتهم الثالث بذلك وطلب منه مغادرة المبنى، وبعد ورود رسالة إلكترونية من النظام الآلي للجمارك للمدقق الجمركي، بقيام المتهم الثاني بمحاولة إنهاء إجراءات تسليم الشحنة أبلغ مسؤوله، وفي اليوم التالي ولعدم حضور

المتهمين الثاني والثالث لوحدة البحث لاستكمال إجراءات استلام الشحنة، توجه مدققان جمركيان لمبنى الشحن الجوي واطلعا على كاميرات المراقبة بها، حيث شاهدوا تصوير الكاميرات لتواجد المتهم الثالث بالمبنى، وقيام المتهم الثاني بفتح حقيبة واحدة فقط من الشحنة وتفقيشها من دون الحقيبة الأخرى ثم غادر المبنى، وبعد ذلك ورد للمتهم الثالث اتصال هاتفي فغادر المبنى، فقام المدققان بالكشف على الشحنة وتفقيشها عثرا بداخل الحقيبة التي لم يقم المتهم الثاني



**- أحكام الحبس تراوحت بين 7 و10 و3 سنوات إضافة إلى غرامة 20 ألف دينار**

كما اعترف المتهمان الأول والثاني بوجود كمية من المنوعات في مبنى الشحن الجوي أتية من المملكة المتحدة. وبحسب تصريحات ضابط الواقعة فإنه أثناء ضبط المتهم الأول في جاكور كائن بمنطقة كبد بحظائر الهجن، قام بمقاومته بأن قام بإطلاق أعيرة نارية عشوائية تجاهه فأصيب حارس الجاكور بشظايا أحدثت إصابته، وبعد مفاوضات مع المتهم، خرج من الجاكور وتم ضبطه وضبط السلاح الذي كان بحمله من نوع كلاش به مخزن وذخيرة.

بتفقيشها على كمية من نبات وقطع لمادة (الحشيش) المخدرة فحُزر المحضّر اللازم وأخطرا الإدارة العامة لمكافحة المخدرات بالواقعة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-٥-١٩	١٦	١٦٦٩١

## «الاستئناف» تقضي بمناصفة وثيقة تملك عقار بين مطلقة وزوجها السابق

قضت محكمة الاستئناف الدائرة المدنية الكلية أمس، بأحقية المستأنفة في اتخاذ الإجراءات اللازمة لاستخراج وثيقة تملك العقار مناصفة بينها وبين طليقها، وذلك بعد مرافعة المحامي يعقوب الظفيري.

وأكدت المحكمة في حيثيات حكمها أحقية المستأنفة في تثبيت حقها القانوني في ملكية العقار، بما يضمن حفظ حقوق الطرفين وفقا للإجراءات القانونية المتبعة. ويأتي الحكم بعد نزاع استمر لفترة أمام الجهات القضائية المختصة، قبل أن تنتهي المحكمة إلى تأييد حق المستأنفة في استصدار وثيقة التملك بالمناصفة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-٥-١٩	٢٠	١٧٦٩٤

## «الجنايات»: المؤبد لـ 7 متهمين بسرقة أموال التأمينات والموائئ

**إلزام المتهمين  
برد 49.4 مليوناً  
وتغريمهم 98.9  
مليون دينار**

**الحكم بإبعادهم  
عن البلاد بعد تنفيذ  
العقوبة**

العام، نظراً لمساهمة «المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية» و«مؤسسة الموائئ الكويتية» بنسبة تتجاوز 25% من رأسماله. وشدت المحكمة على أن «ما ارتكبه المتهمون السبعة لم يكن مجرد أخطاء إدارية، أو قرارات استثمارية غير موفقة، بل مثل انحرافاً بيئاً في استعمال السلطة لتحقيق مصالح شخصية على حساب المال العام». وأوضحت أن المتهمين «نفذوا نسقاً متكاملأ من الأفعال المتعمدة لاستنزاف سيولة الصندوق، من خلال إبرام عقود استشارية لا تمت لأهدافه بصله؛ شملت دفع تكاليف محاماة للدفاع عن متهمين في قضاياهم الخاصة، وصرف مبالغ لشركات لم تقدم خدمات فعلية». وقالت المحكمة: إن «أموال الصندوق استُخدمت أيضاً في ممارسة ضغوط سياسية وإعلامية لتحسين الصور الشخصية لبعض المديرين، في تجاوز واضح لاختصاصات الصندوق وأهدافه الاستثمارية». ولفتت المحكمة إلى لجوء المتهمين إلى «إقامة دعاوى وتحكيمات صورية أمام جهات قضائية في دبي والولايات المتحدة وجزر كايمان، ضمن مخطط للمطالبة برسوم وفوائد مالية غير مشروعة»، معتبرة أن هذا التصرف «يمثل اعتداءً صارخاً على حرمة المال العام وإهداراً للثقة».

قضت محكمة الجنايات برئاسة المستشار جراح الديحاني بحبس 7 متهمين بينهم أميركي وروسية ومصري بالسجن المؤبد مع عزل خمسة منهم من وظائفهم، وإلزامهم مجتمعين برد مبلغ 49,4 مليون دينار، وتغريمهم ضعف المبلغ بما يعادل 98,9 مليون دينار، إلى جانب الإبعاد عن البلاد بعد تنفيذهم العقوبة وذلك في قضية الاستيلاء على أموال صندوق استثماري تسهم فيه مؤسسة التأمينات ومؤسسة الموائئ. وأسندت النيابة إلى المتهمين، ومن بينهم مدير صندوق الموائئ الاستثماري، ارتكاب جرائم الإضرار العمدي بالمال العام، من خلال تنفيذ صفقات صورية ورفع دعاوى وتحكيمات غير حقيقية في دبي والولايات المتحدة الأميركية وجزر كايمان، بهدف الاستيلاء على أموال الصندوق وتحقيق مكاسب غير مشروعة.

وذكرت التحقيقات أن المتهمين استغلوا اتفاقية إدارة استثمار أبرمت عام 2016 لإقامة دعاوى أمام محاكم مركز دبي المالي العالمي للمطالبة بمبالغ ورسوم وفوائد مالية دون وجه حق، في إطار مخطط للاستيلاء على أموال الصندوق.

وكان البلاغ الذي تم تقديمه قد كشف خلاله عن وجود دعاوى صورية وتحركات مالية مشبوهة مرتبطة بإدارة الصندوق، ما دفع الجهات المختصة إلى فتح تحقيقات موسعة انتهت بإحالة المتهمين إلى محكمة الجنايات، التي أصدرت حكماً المتقدم. وكشفت حيثيات الحكم تفاصيل ما وصفته بـ«المخطط الممنهج» للإضرار العمدي بالمال العام والاستيلاء عليه، عبر شبكة من العقود الصورية والاستشارات الوهمية والتحركات القانونية والإعلامية المضللة، التي كُبدت الصندوق خسائر بملايين الدنانير من دون وجه حق.

وأكدت المحكمة، في حيثيات حكمها أن صندوق الموائئ يخضع للحماية الجنائية المقررة للمال

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-٥-١٩	٥	٥٨٠٤

## شاكيرا تسترد 55 مليون يورو!

أمرت محكمة إسبانية مصلحة الضرائب بإعادة أكثر من 55 مليون يورو (64 مليون دولار) إلى المغنية الكولومبية شاكيرا، كانت دُفعت بشكل غير مستحق لتسوية نزاع ضريبي يتعلق بسنة 2011، بحسب وثيقة قانونية اطلعت عليها وكالة فرانس برس.

وأشارت المحكمة الوطنية إلى أن مصلحة الضرائب لم تثبت أن المغنية قضت أكثر من 183 يوماً في إسبانيا عام 2011، وهو الحد القانوني الذي يلزم المقيمين بدفع ضريبة الدخل الشخصي في البلاد.

وجاء في الحكم الصادر الشهر الماضي والذي اطلعت عليه وكالة فرانس برس الإثنين «على عكس ذلك، خلصت المحكمة إلى أن شاكيرا قضت 163 يوماً في إسبانيا، وبالتالي رأت أن السلطات الضريبية لم تتمكن من إثبات أن مركز مصالحها الاقتصادية كان في إسبانيا».

وأمرت المحكمة بـ«إعادة المبالغ المدفوعة مع الفوائد القانونية»، وألغت بذلك التقييمات الضريبية والغرامات الباهظة التي فرضتها السلطات الضريبية، والتي كانت تعتبر أن المغنية خاضعة للضريبة كمقيمة في إسبانيا عام 2011.

يأتي هذا الحكم في وقت تستعد شاكيرا لاختتام جولتها العالمية «ويمن دونت كراي أنيمور» التي حطمت الأرقام القياسية، بسلسلة حفلات في مدريد تبدأ في سبتمبر.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	١٩-٥-٢٠٢٦	١٦	١٦٦٩١

**وزارة العدل**  
**إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني**

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٦/٦/١١ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٩٠٠ ببيع/٣. المرفوعة من: منى الشنيقي وركان الظفيري  
ضد: ١- محمد علي غازي الظفيري ٢- مدير عام إدارة بنك الائتمان الكويتي بصفته  
**أولاً : أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)**

عقار الوثيقة رقم ٢٠١٩/٩٣٢٤ الواقع بمنطقة م. سعد العبدالله قسيمة رقم ١٥٣ قطعة رقم ٦ مخمط رقم م/ ٣٨٢٣٤ ومساحته ٢٥٤٠٠، وذلك بالمزاد العلني بثمان أساسي وقدره (٤١٠٠٠٠ د.ك) أربعمئة وعشرة ألف دينار كويتي \* المعاينة : بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٨ قمنا بالانتقال إلى مقر عين النزاع الكائنة في مدينة سعد العبدالله قطعة ٦ شارع ٦١ قسيمة ١٥٣ منزل ٢٧ بحسب تطبيق كويت فايندار ، وذلك لمعاينتها بحضور وإرشاد وكالة المدعية وتحلف المدعى عليه من الحضور وبحضور خبير الدراية السيد / سعد الديحاني ، وتمت المعاينة كما يلي: • عين النزاع عبارة عن قسيمة سكن خاص تقع على زاوية شارعين مكونة من دور أرضي وأول وثاني وخدمات بالسطح ومكسوة من الخارج بطبقة موزاييك لونه أصفر. • قامت وكالة المدعية بتمكين الخبرة من معاينة عين النزاع من الداخل. • الدور الأرضي مكون من صالة استقبال كبيرة مع حمام ومغاسل وغرفة معيشة ومطبخ رئيسي وديوانية مع معامل وحمام. • الدور الأول مكون من غرفة نوم رئيسية مع حمامها وخمسة غرف نوم مع اثنين حمام وصالة. • الدور الثاني مكون من شقتين الشقة الأولى تحتوي على غرفتين وصالة وحمام ومطبخ تحضيري ، الشقة الثانية مغلقة ولم تتمكن من معاينتها من الداخل وأفادت وكالة المدعية بأن الشقة المغلقة تحتوي على ٣ غرف نوم وحمامين ومطبخ تحضيري. • السطح يحتوي على غرفة سخان مركزي وماكينه مصعد. • تشطيبات العقار قديمة والعقار يحتوي على مصعد وتكييف مركزي ولكن التكييف المركزي لا يعمل ، والعقار خالي وغير مسكون. • قام السيد خبير الدراية بأخذ ملاحظاته ومعاينة عين النزاع من الخارج والداخل تهيئاً لتقدير قيمة العقار. ٥- جلسة ٢٠٢٢/٨/١١ قدم وكيل المدعى عليه صورة شهادة صادرة من بنك الائتمان تفيد بأن قيمة قرض العقار مبلغ ٧٠٠٠٠ د.ك (سبعون ألف دينار) والمبلغ المستحق المتبقي من أصل قيمة القرض ٤٩١٤٨ (تسعة وأربعون ألف ومائة وثمانية وأربعون ديناراً) مستحقة للسداد لصالح بنك الائتمان ، وأن إجمالي ما قام المدعى عليه أصلياً والمدعى فرعياً بسداده لصالح بنك الائتمان مبلغ ٢٠٨٥٢ د.ك (عشرون ألفاً وثمانمائة واثنان وخمسون ديناراً) حتى تاريخ شهر ٢٠٢٢/٦ ، وعليه تكون حصة المدعى عليها فرعياً من القرض هو نصف ما قام المدعي فرعياً بسداده وتبلغ ١٠٤٢٦ د.ك (عشرة آلاف وأربعمائة وستة وعشرون ديناراً).

**ثانياً : شروط المزاد**

**أولاً:** يبدأ المزاد بالتمن الاساسي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

**ثانياً:** يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.

**ثالثاً:** فان لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الاقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

**رابعاً:** إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

**خامساً:** اذا لم يضم المزايد الاول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته ، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

**سادساً:** يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

**سابعاً:** ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

**ثامناً:** يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.  
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.  
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات انه ، إذا كان من فرغت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه باجرة المثل.

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-٥-١٩	٤	٢٠١٧٠

**وزارة العدل**

**إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني**

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/٦/١٠ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٥٥٨ بيوع/٢.

المرفوعة من : علي صالح حسين علي الحداد بصفته من ورثة المرحوم/صالح حسين الحداد بموجب حصر وراثته رقم ٦١٩ بصفته من ورثة المرحومة/فاطمة أحمد علي الرضمان ضد : ١- أحمد صالح حسين علي الحداد ٢- زهره صالح حسين علي الحداد ٣- باسمه صالح حسين علي الحداد ٤- منال صالح حسين علي الحداد ٥- حنان صالح حسين علي الحداد ٦- محمد صالح حسين علي الحداد ٧- أمينة صالح حسين علي الحداد بصفتهم الورثة الشرعيين للمرحوم/صالح حسين علي الحداد ويصفتهم الورثة الشرعيين للمرحومة/هناء صالح حسين علي الحداد ٨- بنك الائتمان الكويتي ٩- مدير إدارة التسجيل العقاري بصفته

**أولاً : أوصاف العقار ، (كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية)**

عقار الوثيقة رقم (١٩٩٣/٦٨٨٤) الكائن بمنطقة (بيان) قسيمة (٦٥) قطعة رقم (١١) حالياً) سابقاً قطعة رقم (٤) مسطحة (٣٣٣٥٥/م) ومساحته (٢٣٣٠٠) وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره/ ٣٦٠٠٠٠ د.ك ثلاثمائة وستون ألف دينار كويتي. \* \* ورد بشهادة الأوصاف بأن العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + سطح والمخالفات هي وجود غرفه بالأرضي من غير ترخيص وبناء جبره من مواد خفيفة بالسطح. \* \* ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير المرفق ، جلستني ٢٠٢٣/٥/١١ و ٢٠٢٣/٦/١١ قمنا بالانتقال إلى العقار الواقعة فيه العين مئار النزاع بمنطقة بيان قطعة (١١) جادة (٤) منزل (١) قسيمة (٦٥) بحضور وإرشاد وكيل المدعي والمدعي عليه الأول أحمد الحداد ويرفقة السيد خبير الدراية وقد تمت المعاينة على النحو التالي: في الدور الأرضي يوجد حوش خارجي والبيت ثلاث مداخل المدخل الأول: أقر المدعي عليه أنه يتعذر عليه تمكيننا من الدخول وأنه يؤدي إلى شقة فيها غرفة وصالة وحمام ومطبخ يسكنها حنان صالح الحداد وزوجها. المدخل التالي: يؤدي إلى صالة ومطبخ كبير وغرفة ثلاث حمام ويؤدي إلى الدور الأول وبه وحمام وأقر المدعي عليه أنه تسكنه المدعي عليها باسمه الحداد وبه غرفة داخلها غرفة ماستر وغرفة. المدخل الثالث: يؤدي يؤدي إلى شقة بالدور الأول وهي مكونة من صالة وحمام وغرفتين وأقر المدعي عليه أحمد الحداد أنه يسكنها. ويوجد دور الثالث أقر المدعي عليه أنه من سطح

**ثانياً : شروط المزاد**

**أولاً:** يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

**ثانياً:** يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

**ثالثاً:** فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا اعيدت الزيادة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

**رابعاً:** إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايده في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

**خامساً:** اذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايده فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلتزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

**سادساً:** يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

**سابعاً:** ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية اية مسئولية.

**ثامناً:** يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.  
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.  
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٣٧٦ من قانون المرافعات أنه إذا كان من نزعته ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-٥-١٩	٤	٢٠١٧٠



## وزارة العدل

### إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٦/١٥ - الساعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد المساحة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٣١٨ ببيع/١ المرفوعة من: هاتمه محمود عبد الرزاق المحمود - ضمد - ١ - طارق عبد الله علي الرويح - وكيل وزارة العدل لتسجيل العقاري والتوثيق بصفته. - ٣ - بنك الأمان الكويتي

#### أوصاف العقار (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوشيقة رقم ٢٤٧/٥/٢٠٠٥ الواقع بمنطقة مبارك الكبير - قسيمة رقم ٢٤٧ - قطعة رقم ٥ - من المخطط رقم م/٣٧٧٨٢ - ومساحتها ٢٤٠٠ م٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره (٣٧٩٠٠٠ د.ك) ثلاثمائة وتسعة وسبعون ألف وثمانمائة دينار كويتي.

•• ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف وجود مخالفة، بناء في السطح غير مرخصة والعقار غير مطابق للمخطط وتم تسجيل محضر رقم ١٠٢٤٦٢.

•• ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

١ - معاينه الخبير للعقار موضوع الدعوى في جلسته الخيرة المؤرخة في ٢٠٢٣/٥/١٦ - جلسة الخيرة المؤرخة في ٢٠٢٣/٥/١٦ قمتما بالانتقال إلى العقار موضوع النزاع والكاكن في منطقة مبارك الكبير - قطعة رقم ٥ شارع ٤ - منزل رقم ١٠ - بحضور وإرشاد المدعي شخصياً وتحلف المدعي عليهما عن الحضور وبمعاينة خبير الدراية/ سليمان البهوع، حيث تمت المعاينة على النحو التالي:

العقار موضوع الدعوى عبارة عن بيت سكن خاص يقع على شارع وسكة مقابله لمسجد ومحول كهرباء العقار مكون من ٣ ادوار وسرداب. حيث تبين ان الدور الثاني من العقار غير مكتمل البناء وهو عبارة عن مباني فقط وتكسيه خارجيه من السيجما، دون نوافذ.

العقار مكسي من الججر بالكامل ماعدا الدور الثاني والتكليف من الاستئصال.

اذاقت المدعيه بانها غير شاغله للعقار وذلك منذ سنه من تاريخ المعاينه وتطالب ببدل الانتفاع من تاريخ ٢٠٢٢/١/١ وحتى ٢٠٢٢/٩/١ وهو تاريخ استنجازها احسنها من العقار واستلامها للأجره الخاصه لها.

اذاقت المدعيه ان الشاغل الحالي والجايز على العقار والمنتهف به هو المدعي عليه الاول، ماعدا الجزء الخاص للمدعيه.

اذاقت المدعيه عن مكونات العقار وهي كالتالي:

السرداب مكون من ٣ صالات وغرفتين ومخزن ومطبخ وحوش ساقط

الدور الارضي مكون من ٣ صالات وغرفتين ومطبخ وغرفتين وغسيل وحمام.

الدور الاول مكون من ٥ غرف ماستر وصاله ومطبخ.

الدور الثاني (الجزء المكتمل البناء) مكون من غرفتين وحمامين وغرفة غسيل ومخزن مطبخ

قام خبير الدرايه باخذ البيانات تمهيدا لتقدير قيمة العقار وكذلك ببدل الانتفاع من تاريخ ٢٠٢٢/٥/١ حتى تاريخ اعداد التقرير.

٢ - معاينه الخبير للعقار موضوع الدعوى في جلسته الخيرة المؤرخة في ٢٠٢٣/٥/٢٣ - جلسة الخيرة المؤرخه في ٢٠٢٣/٥/٢٣ قمتما بالانتقال إلى العقار موضوع النزاع والكاكن في منطقة مبارك الكبير - قطعة رقم ٤ شارع ٤ - منزل رقم ١٠ - وذلك استكمالاً لما تم اتيائه في جلسته الانتقالي المؤرخه في ٢٠٢٣/٥/١٦ وما تم بيانه من اوصاف العقار الخاصه العامه بحضور وإرشاد المدعي عليه الاول شخصياً وتحلف المدعي والمدعي عليه الثاني أو من يمثلهما عن الحضور، حيث تمت المعاينة على النحو التالي:

العقار موضوع الدعوى عبارة عن بيت سكن خاص يقع على شارع وسكة مقابله لمسجد ومحول كهرباء - العقار مكون من ٣ ادوار وسرداب. حيث تبين ان نصف الدور الثاني من العقار غير مكتمل البناء وهو عبارة عن مباني فقط وتكسيه خارجيه من السيجما، دون نوافذ.

أرشد المدعي عليه الاول عن مدخل العقار وهو المدخل الخاص به امام شارع رقم ٤، وأرشد عن مدخل الخاص للمدعيه وهو مدخل منفصل ومستقل عن مدخل المدعي عليه الاول وهو امام شارع رقم ٤ جهة السكة الجانبية حيث تم بناء جدار فاصل بين مدخل المدعيه ومدخل المدعي عليه الاول بالإضافة إلى مدخل آخر مقابل السكة الجانبية والمسجد.

قمتما بسؤال المسافر للجزء الخمس للمدعيه وبيدعي/ احمد شداد العازمي، حيث افاد انه يستاجر الدور الاول والثاني وافاد بان الدور الاول مكون من ٤ غرف ماستر وصاله ومطبخ اما الدور الثاني عبارة عن نصف دور مكون من صاله وحمام ومطبخ وغرفة بالإضافة إلى السطح والمكون من غرفه وحمام. وان الاجره الشهريه هي ٨٠٠ د.ك الشهر. وان المدعيه هي من تستلم الاجره. وان يدايه الاجره هي ٢٠٢٢/٩/٣٠.

قام المدعي عليه الاول بتمكن الخبير من معاينه الجزء الخمس وهو كالتالي:

السرداب مكون من صاله وغرفتين بينهما حمام مشترك وغرفه ماستر ومطبخ وحوش ساقط.

الدور الارضي مكون من صاله وغرفتين ماستر وحمام ومخزن ومطبخ وغرفة خادمه وحمام. قمتما بالاتصال هاتفياً على خبير الدرايه وابلغته بما استجد من مواصفات العقار من الداخل تمهيدا لإيداع تقريره.

اولاً : يبدأ المزاد بالثمن الاساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مسدد من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لسالحي إدارة التثقيف بوزارة العدل.

ثانياً : يجب على من يتعهد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمده والمصروفات ورسم التسجيل.

ثالثاً : فإن لم يودع من اعتمده عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والأعيدت المزايده على منته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً : اذا أودع المزايده الثمن في الجلسة التالية لحكم بفسو المزاد عليه الا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايده في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً : إذا لم يتم المزايده الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية وتم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايده فوراً على منته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايده المتخلف بما يتبقى من ثمن العقار.

سادساً : وتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التثقيف ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً : ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشري لأجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامساً : يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينه نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ انطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه : إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقى فيه كمستاجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل ..

المستشار نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-٥-١٩	٥	١٨٦٢١

# الوفيات

## الوفيات

● محمد عبدالرسول عباس حسين، 36 عاماً، (شييع)، رجال: العزاء في بيان، ق12، شارع الملك خالد بن عبدالعزيز، مسجد الإمام الحسن، تلفون: 99129444، نساء: بيان، ق12، ش1، م21، مسجد الإمام المهدي.

● تغريد حيدر يعقوب أبو الحسن، 67 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في الحسينية الجديدة، شرق، بجانب بنك برقان الرئيسي، تلفون: 99856666، نساء: المنصورية، ق2، ش27، م10، (الرجال والنساء من عصر أمس ولمدة ثلاثة أيام صباحاً وعصراً)، تلفون: 99836680.

● عبدالمحسن أحمد محمد قاسم، 75 عاماً، (شييع)، رجال: العزاء في مسجد عبدالله العالم، شرق، مقابل حسينية معرفي، تلفون: 99623839، نساء: حسينية خاتم الأنبياء، الزهراء، ق1، ش101، م89، مقابل مسجد الإمام الباقر، تلفون: 99996533.

● عبداللطيف حسن الصراف، 95 عاماً، (شييع)، رجال ونساء: العزاء في حسينية السيد علي الموسوي، بنيد القار، ق1، تلفون رجال ونساء: 66444426، 97666069.

«إنَّا لله وإنا إليه راجعون»